12773 - عن بكر بن عبد ا المزني قال : كان من الأعراب محرمان فأحاش (فأحاش : نفر ومنه حديث عمر رضي ا : " أي رجلين أصابا صيدا قتله أحدهما وأحاشه الآخر عليه " يعني في الإحرام يقال : حشت عليه الصيد وأحشته إذا نفرته نحوه وسقته إليه وجمعته عليه . النهاية (1 / 461) ب) أحدهما ظبيا فقتله الآخر فأتيا عمر وعنده عبد الرحمن بن عوف فقال له عمر : وما ترى ؟ قال : شاة قال : وأنا أرى ذلك إذهبا فاهديا شاة فلما مضيا قال أحدهما لصاحبه : ما درى أمير المؤمنين ما يقول حتى سأل صاحبه فسمعهما عمر فردهما فأقبل على القائل ضربا بالدرة فقال : تقتل الصيد وأنت محرم وتغمص الفتيا (تغمص الفتيا : أي تحتقرها وتستهين بها . انتهى . النهاية (3 / 386) ب) إن ا يقول : { يحكم به ذوا عدل منكم } ثم قال : إن ا لم يرض بعمر وحده فاستعنت بصاحبي هذا .

(عبد بن حميد وابن جرير)